

قرارات

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٦٠ لسنة ٢٠٠٥

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة :

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التأمين الاجتماعي والقوانين المعدلة له :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٠٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن إنشاء الهيئة العامة

للتأمين الصحي وفروعها :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٨ لسنة ١٩٩٧ بشأن سريان نظام العلاج التأميني

المصوص عليه بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ على العاملين بوزارة الأشغال الموارد المائية

والإدارات التابعة لها بمحافظات القاهرة ، الجيزة والوادى الجديد :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي :

قرار:

مادة ١ - تسرى أحكام تأمين المرض المصوص عليها بالباب الخامس من القانون

رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه والقوانين المعدلة له على العاملين بالهيئة المصرية العامة

ل المشروعات الصرف التابعه لوزارة الأشغال العامة والموارد المائية بدلاً من القانون

رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٥ وذلك اعتباراً من ٢٠٠٥/٤/١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٥/٣/٢٢

وزير الصحة والسكان

أ. د/ محمد عوض تاج الدين